

قرارات

وزارة الدفاع والإنتاج الحربى

قرار رقم ١٨٧ لسنة ٢٠١٢

بشأن تعديل بعض أحكام القرار الوزارى رقم ٨٦ لسنة ١٩٩٤

بتأجيل تجنيد طلبة بعض المعاهد العليا والمتوسطة

القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون الخدمة العسكرية والوطنية

والمعدل بالقانون رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠٩ فى شأن قانون الخدمة العسكرية والوطنية ؛

وعلى قرار وزير الدولة للشئون الحربية رقم ٨٨٣ لسنة ١٩٦٠ بشأن إنشاء الكليات

والمعاهد والمدارس التى يسرى عليها أحكام المادة (٨) من القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠

فى شأن قانون الخدمة العسكرية والوطنية ؛

وعلى قرار وزير التعليم رقم (٦٦٢) بتاريخ ١٩٩٣/٦/٢٢ بإنشاء المعهد العالى

للسياحة والفنادق بمدينة رأس سدر بمحافظة جنوب سيناء ؛

وعلى قرار القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى رقم ٨٦ لسنة ١٩٩٤

بشأن تأجيل تجنيد الطلبة الملتحقين للدراسة ببعض المعاهد العليا والمتوسطة ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالى رقم (٦٠٢) بتاريخ ٢٠١٢/٣/٥ باستبدال مسمى

المعهد العالى للسياحة والفنادق برأس سدر التابع لجمعية مصر سيناء للتنمية السياحية

بمعهد سيناء العالى للسياحة والفنادق برأس سدر ويتبع جمعية مصر سيناء للتنمية السياحية ؛

وبناءً على ما تقدمت به هيئة التنظيم والإدارة للقوات المسلحة ؛

قرار:

(المادة الاولى)

يستبدل البند السابع والخمسون من الكشف المرفق بالقرار الوزارى رقم ٨٨٣ لسنة ١٩٦٠

والمعدل بالقرار رقم ٨٦ لسنة ١٩٩٤ بالنص التالى :

(**معهد سيناء العالى للسياحة والفنادق برأس سدر :**

١ - قسم الدراسات السياحية .

٢ - قسم الدراسات الفندقية .

٣ - قسم الإرشاد السياحى .

(المادة الثانية)

على مدير إدارة التجنيد والتعبئة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى ملحق الجريدة الرسمية (الوقائع المصرية) ،

ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر بوزارة الدفاع فى ٧ من ذى الحجة سنة ١٤٣٣ هـ (الموافق ٢٣/١٠/٢٠١٢ م) .

القائد العام للقوات المسلحة

وزير الدفاع والإنتاج الحربى

الفريق أول / عبد الفتاح السيسى